اللهم صل على سيدنا محمد الحبيب
وعلى آله وصحبه وسلم

أخبرنا الشيخ الإمام الصالح أبو بكر محمد بن سعيد بن موهوب بن علي الخازن شيخ الصوفية ببغداد
سنة اثنين وأربعين وستمائة بقراءتي عليه قال أخبرنا الشيخ أبو زرعة طاهر بن محمد بن طاهر
المقدسي في جمادى الأولى سنة إحدى وستين وخمسمائة قال أخبرنا أبو الحسن مكي بن
منصور بن محمد بن علان سنة سبع وثمانين وأربعمائة قال أخبرنا القاضي أبو بكر أحمد بن
الحسن بن أحمد الحرشي الحيري بنيسابور سنة ثمان عشرة وأربعمائة قال حدثنا
أبو العباس محمد بن يعقوب بن يوسف الأموي الأصم قال حدثنا الربيع بن سليمان المرادي
المؤذن المصري قال أخبرنا الإمام الشافعي أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس
بن عثمان بن شافع بن السائب بن عبيد بن عبد يزيد بن هاشم بن المطلب بن عبد مناف بن قصي
بن كلاب بن مرة بن كعب بن لؤي بن غالب بن فهر بن مالك بن النضر بن كنانة بن خزيمة
بن مدركة بن إلياس بن مضر بن نزار بن معد بن عدنان ابن عم رسول الله صلى الله عليه
وسلم هذه النسبة جاءت في المسند في أول كتاب النكاح من الإملاء في سند حديث النهي
عن الشغار واخترنا أن نذكرها في أول الكتاب تيمنا به بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الطهارة باب في ماء البحر

أخبرنا الإمام أبو عبد الله محمد بن إدريس الشافعي رضي الله عنه أخبرنا
مالك عن صفوان بن سليم عن سعيد بن سلمة رجل من آل ابن الأزرق أن المغيرة بن أبي بردة وهو
من بني عبد الدار أخبره أنه سمع أبا هريرة يقول سأل رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال يا رسول الله إنا نركب البحر ونحمل معنا القليل من الماء فإن توضأنا به عطشنا أفنتوضأ
بماء البحر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هو الطهور ماؤه الحل ميتته
أخرجه في كتاب الوضوء وهو أول حديث في المسند

باب في ماء البئر

أخبرنا

اللهم صل على سيدنا محمد الحبيب
وعلى آله وصحبه وسلم

أخبرنا الشافعي رضي الله عنه أخبرنا الثقة عن ابن أبي ذئب عن الثقة عنده
عمن حدثه أو عن عبيد الله بن عبد الله العدوي عن أبي سعيد الخدري أن رجلا سأل رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقال إن بئر بضاعة يطرح فيها الكلاب والحيض فقال النبي صلى الله
عليه وسلم إن الماء لا ينجسه شيء أخرجه في كتاب اختلاف الحديث

باب في الماء الدائم

أخبرنا الشافعي رضي الله عنه أخبرنا ابن عيينة عن أبي الزناد عن موسى بن أبي
عثمان عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يبولن أحدكم في الماء الدائم
ثم يغتسل منه أخرجه في كتاب اختلاف الحديث

باب في القلتين

أخبرنا الشافعي رضي الله عنه أخبرنا الثقة عن الوليد بن كثير عن محمد بن عباد
بن جعفر عن عبد الله بن عبد الله بن عمر عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا كان
الماء قلتين لم يحمل نجسا أو خبثا أخبرنا مسلم بن خالد عن ابن جريج بإسناد لا
يحضرني ذكره أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا كان الماء قلتين لم يحمل نجسا وقال في
هذا الحديث بقلال هجر قال ابن جريج وقد رأيت قلال هجر والقلة تسع قربتين أو قربتين
وشيئا أخرج الأول في كتاب الوضوء والثاني في كتاب اختلاف الحديث وهو
آخر ما فيه

باب في سؤر الحمر والسباع

أخبرنا الشافعي رضي الله عنه أخبرنا سعيد بن سالم عن ابن أبي حبيبة أو
ابن حبيبة عن داود بن الحصين عن جابر بن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه سئل
أنتوضأ بما أفضلت الحمر قال نعم وبما أفضلت السباع كلها أخرجه في كتاب الوضوء

باب في سؤر الهرة

أخبرنا الشافعي رضي الله عنه أخبرنا مالك عن إسحاق بن عبد الله عن حميدة بنت

Copyright © King Saud University